



المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مركز التنمية الاجتماعية بالمدينة المنورة
جمعية وتين الخير للخدمات الإنسانية
مسجلة برقم (1996)

لائحة المشتريات والتعاقدات لجمعية وتين الخير للخدمات الإنسانية

جدول المحتويات

أولاً: الهدف والنطاق:	
ثانياً: المبادئ العامة :	
ثالثاً: طلب واعتماد الشراء :	
رابعاً: الموردون وتعارض المصالح.....	
خامساً : طرق الشراء والتعاقد.....	
سادساً: عدم تجزئة المشتريات.....	
سابعاً: المفاضلة والتعاقد.....	
ثامناً: الاستلام والسداد.....	
تاسعاً: الحالات الاستثنائية	
عاشراً: المسؤولية والاعتماد.....	

١- الهدف والنطاق

تهدف اللائحة إلى تنظيم عمليات شراء السلع والخدمات والأعمال والتعاقد عليها بما يحقق احتياجات الجمعية، ويحافظ على أموالها، ويضمن العدالة والشفافية والكفاءة. وتسري على جميع مشتريات وتعاقدات الجمعية. وهذا يختصر الهدف والنطاق الموجودين في اللائحة الحالية.

٢- المبادئ العامة

تلتزم الجمعية في مشترياتها وتعاقداتها بالمنافسة العادلة، وتكافؤ الفرص بين الموردين، والحصول على أسعار عادلة ومناسبة، واختيار العروض وفق المواصفات والاحتياج الفعلي، مع عدم حصر التعامل في موردين محددين دون مبرر.

٣- طلب واعتماد الشراء

يبدأ الشراء بطلب معتمد من الإدارة الطالبة يوضح السلعة أو الخدمة المطلوبة ومواصفاتها وقيمتها التقديرية متى أمكن، ويتم التحقق من توفر الاعتماد المالي قبل إتمام عملية الشراء.

٤- الموردون وتعارض المصالح

تختار الجهات والموردون وفق الكفاءة والجودة والسعر والقدرة على التنفيذ والسمعة، مع الاحتفاظ بسجل للموردين وتحديثه دوريًا. ل يجب الإفصاح عن أي تعارض مصالح يتعلق بعملية الشراء أو التعاقد، وعدم مشاركة صاحب المصلحة في قرار الاختيار أو الترسية.

٥- طرق الشراء والتعاقد

تتم عمليات الشراء وفق الطريقة المناسبة لطبيعة وقيمة العملية، وتشمل: الشراء المباشر، والممارسة، والمناقصة المحدودة، والمناقصة العامة، وفق الصلاحيات المالية المعتمدة لدى الجمعية.

٦- عدم تجزئة المشتريات

يُمنع تجزئة المشتريات أو الأعمال أو الخدمات بقصد تغيير طريقة الشراء أو تجاوز حدود الصلاحيات والاعتمادات.

٧- المفاضلة والتعاقد

تتم المفاضلة بين العروض بناءً على السعر والجودة والمواصفات والقدرة على التنفيذ ومدة التوريد وغيرها من المعايير المناسبة، وتوثق نتيجة المفاضلة والاعتماد وفق الصلاحيات المعتمدة.

٨- الاستلام والسداد

يتم التأكد من مطابقة الأصناف أو الخدمات للمواصفات والكميات المتفق عليها قبل اعتماد الاستلام والسداد، مع حفظ الفواتير والعقود وأوامر الشراء ومحاضر الاستلام والمستندات المؤيدة للعملية.

٩- الحالات الاستثنائية

يجوز الشراء المباشر في الحالات التي تقتضيها الضرورة أو عند وجود مورد وحيد أو مصدر حصري أو في المشتريات البسيطة، على أن يكون ذلك موثقاً ومبرراً ومعتمداً من صاحب الصلاحية.

١٠- المسؤولية والاعتماد

تتولى الإدارة التنفيذية والإدارة المالية والجهات ذات العلاقة تطبيق هذه اللائحة كلٌ بحسب اختصاصه، وتخضع عمليات الشراء والتعاقد للمراجعة والرقابة الداخلية. وتعتمد اللائحة وأي تعديلات عليها من مجلس إدارة الجمعية وفق الصلاحيات المعتمدة.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس إدارة رقم (١٤) جمعية وتين الخير للخدمات الإنسانية المنعقد بتاريخ ١١/٤/١٤٤٨ هـ الموافق ٢٢/٩/٢٠٢٦ م.

رئيس مجلس الإدارة :



أ/عندليب علي محمد عويضة

